

صحيح مسلم

77 - (1199) وحديثنا هارون بن عبداً حدثنا محمد بن بكر حدثنا ابن جريج قال قلت لنافع ماذا سمعت ابن عمر يحل للحرام قتله من الدواب ؟ فقال لي نافع قال عبداً .
والحدأة الغراب قتلهن في قتلهن من على جناح لا الدواب من خمس يقول A النبي سمعت Y والعقرب والفارة والكلب العقور